

المرأة والسياسة (*)

الأستاذ سعيد الأفغاني

—•••••—

« يطيب لبعض الصحف والمجلات في هذه الأيام ، أن تنترق في جملة المرأة الخارجة على أنوثتها ، الساخطة على الطبيعة التي فيها لكل كائن عمل خاص . وكان حق المرأة على هؤلاء أن يأخذوا بيدها إلى ما يبعدها من علم وخلق وإلى ما يعزها في المجتمع سيدة بيت وربية أجيال وكان من حقها أيضاً على من يزعم نصرتها أن يحكمها عن أن يهوى بها الطيش في مكان سحيق وتنفذ ملها من حرمة من ملاك أسرها كله في المجتمع .

وآخر ما قرأت دعوة منطرفة تذهب إلى وجوب تولية النساء الوزارات والادارات ، نصيبها من ذلك نصيب الرجال سواء بنساء . والفكرة ظاهرة التهاوت ، وقد سبق لأقلام بلغة في مجلتنا (الرسالة) أن أظهرت زيفها وبهرجتها فإنا إلى مطالعتها من عودة ، وإنما تذكر هنا نصيبها من ممارسة الشؤون العامة في صدر تاريخنا في هذا الصيب لها مجد وأمن واعتقال .

الحكم في هذه القضية لسنة الله في المرأة ، وما فطرها عليه من خصائص (فسيولوجية) وعاطفية وفكرية : خصائص قاهرة لا يد للإنسان في تحويلها إلا حين يستطيع تحويلاً في تركيب الدماغ وبنية خلاياه ، أو حين يبدل في وظائف الأعضاء .

إنها فوارق بين الرجل والمرأة أزلية أبدية ، اقتضتها الحكمة المميقة الطبيعية التي تمنى بالتمييز الدقيق عناية تتطلّبها عمارة هذا الكون القائمة على تقسيم الأعمال والوظائف ، وتيسير كل من الكائنات إلى ما يلائمه وخلق له . وكل مجتمع يحاول بناءه إلقاء تلك الفوارق الواضحة بين أعمال الجنسين وتجاهل السمات الينة ، فصيره إلى الاضطراب والقتصاد : لأن في ذلك ثورة على الطبيعة ، وما كان ثورة على طبائع الأشياء فنه الضرر كل الضرر ، ولا

(*) من كتاب تعدد عن (عائقة والياسة) يكشف أبلغ عبرة حواها تاريخنا ، وفكك حين من الزمان أن تفس أخا في السياسة ، وكان لنا من ذلك درس أليم فاجع لا ينسى ، إذ كلفنا دماء عشرات الألوف من رحانا ، ونفى على خير اليهود : عهد الراشدين .

يرجى له دوام ، وإن خيل لبعض الأفراد والجماعات (سطحية في تفكيرهم أو تعصبا لمذهبهم) إمكان الاستمرار عليه .

والطبيعة في هذا حكمها واحد لا يختلف باختلاف الأمم ولا باختلاف الأعصار والأمصار ، ولا بتفاوت (الينات) رقباً وأعطاطاً ولا بتغاير الأفراد تربية وثقافة .

المرأة ربة أسرة وسيدة بيت ، فهما احتلت لتخرجها عما خلقت له من رعاية أطفال وتسليّة أزواج وتدير منزل ... فأما تحاول خرقاً لقانون طبيعي ، إن أنت وقفت إلى إطالة هذا الشذوذ أزماناً فلن يخرجها المهد الطويل ولا العرف النحرف عن أن يكون شذوذاً يقضى المين ويسدم القواد .

فن الداهية إذاً أن تكون قيادة الجيوش وإدارة المصالح وتدير الممالك وسياسة الناس ... فن الرجال الخاص ، كما أن الأمم وتدير المنزل فن نسوى محض .

ولئن حفظ التاريخ شواهد كثيرة في قيام المرأة بشؤون السياسة والإدارة ، إني لا أجد في هذه الشواهد كلها ما يمس هذه القاعدة ؛ بل أقرر أنها كلها تؤيدها . ولأى مثقف كان أن يسرد ما في ذهنه من ملكات أو قائدات أو زعيمات أو مدبرات ممالك ، أو نائبات في المجالس ... الخ ثم يستقرى أحوالهن واحدة واحدة ويعين فيما حف بهن ... فسيذكر أن أكثرهن كن مسيئات بتصرفهن ، عدن على بلادهن بأسوأ العواقب .

« وإذا زعم بعضهم أن حكومات النساء في بعض ممالك أوروبا كانت أرق من حكومات الرجال ، فذلك لأن حكومات النساء أدارها الرجال من وراء حجاب ، و (الأمس) على العكس في حكومات الرجال : كثرت فوضاها في بعض الأدوار لأن النساء كن يدرنها في غفلة عن الرجال ... وكن إذا تدخلن في أمور الدولة تميل إلى الإنحطاط ؛ ولذلك كان عقلاء الملوك يحفظون على نسايم الاشتراك فيما لا شأن لهم فيه من أمور السياسة ... » « وبعد فلماذا لم يقل لنا النادون بإعطاء المرأة حقوقاً (سياسية) على مثال الرجال : كيف تسمى حال البيوت بعد انقلابهم التي يتوقصونه ؟ لاجرم أن الشقاء سيخيم على كل أسرة يشتغل ربانها خارج بيوتهن ، اللهم إلا إذا كان في النية أن يعملوا إلى دفع أولادهم إلى الحكومات تربيتهم تربية مشتركة كأنهم بعض النقطاء

في السياسة ، أن كانت الرعيمة هنا متحلية بمزايا عبقرية قل أن يحوى مثلها رجال عديدون ، ولم ينجح كذلك رغبتها القوية في الإصلاح ولا انطواؤها على الخير للسليين .
والعرب يتداولون منذ فجر الإسلام حكمة الرسول عليه الصلاة والسلام : « لن يفلح قوم أسندوا أمرهم إلى امرأة . » (١)

إذا أنت جاوزت السياسة إلى الجهاد في الإسلام ، رأيت المسألة تختلف بين يديك ، إذ تجد أنه ليس لأحد أن يحرم المرأة شرف الجهاد ، وأنها هي والرجل سواء في المطالبة به ، كل بحسب استعداده واختصاصه : فالرجل للقتال والمرأة لتريض الجرحى والعناية بشئون الجيش من نحو إسقاء وإطعام وغسل وخياطة ... ثم هي مع ذلك كله تحمس المقاتلين وتبصرهم للمواقب السيئة التي تنتظرم في أنفسهم وحرهم إذا هم تهاونوا في الدفاع .

وللمرأة العريية في هذا الميدان الموقف المحمود الذي لا يجارى ، كانت فيه مضرب الأمثال بشجاعتها وحسن بلائها وإخلاصها . وعلى هذا درجت في جاهليتها من قبل أيضاً فكان إليها في الحروب التريض والعناية بالجرحى وسقى الماء وتحميس المحاربين (٢) .

جاء الإسلام ففتحت عينها . لما أظفها رأيت - على رجال غير الرجال ، ومجتمع غير المجتمع ، ودين غير الدين ، فكانها نشطت من عقال ، فشمزت عن ساعدها ، وأخذت من هذا الدين الجديد نصيبها الأوفى ، وكان شكرها لله على نعمته هذه شكراً عملياً :

قاست في أوله ما قاسى الرجال من عذاب وهجرة واضطهاد وأذى ، ثم انتظمت في صفوف المقاتلين لإعلاء لكلمة الحق ، وفوداً عن دين الله وعن رسوله ، قعست الرجل شرف الجهاد وآبت بشوايه وكرامته ، وليس بعد بذل الروح غاية في الشكران (٣) .
صحى رسول الله صلى الله عليه وسلم النساء في منازيه ، وأبلىن معه البلاء الحسن ، فكانت نعم المنيات للمحاربين : يداوين

من أولاد النول : لا يذوقون في هذه الملاهي طعم الهناء البيوت ولا يرون أثرًا للروابط الروحية بين الأولاد والأبوين (٤) .

الحق أن الإدارة والسياسة تقتضيان بمداً في التفكير ، وسداداً في النطق ، وحساباً دقيقاً للمواقب ، وصبراً مضنياً وضبطاً للمواظف وكبحاً للأهواء ... إلى صفات كثيرة كلها يميز المرأة . فلا عجب أن كان اضطراب الأمور ويدخل المرأة في السياسة قريبين في التاريخ لا يفترقان إلا حين يدير الأمور للمرأة وزراء حفيون من وزراء ستار . ومع هذا قلنا قلت امرأة - مهما حاف بها من فحول عنكين - من طامع فيها مستغل لضعفها . وما أكثر ما حفظ التاريخ من عروش كان الغرام هو الحاكم في ممالكها .

وهناك كلمة متداولة منذ القديم ، لا شك في أنها عصارة التجارب على الزمن ، وهي قولهم : « المرأة صرخانة وليست بفرمانه . »

ويمجني في ذلك حكم ظريف أصدرته الكونتس أنف اكسفورد :

« هل تستطيع أن ترى امرأة صائرة إلى منصب رئيس وزارة ؟ إنى لن أستطيع أن أتصور نكبة أعظم من وضع هذه « الجزر البريطانية تحت قيادة إحدى النساء في شارع داوننج رقم ١٠ » (٥)

ولقد سارت أمم غربية راقية في أوروبا وأمريكا خطوات فسيحة في إنالة النساء حقوقاً سياسية ، فما أظفها ذلك بطائل . بل كانت نتيجة التجربة أن ضج عقلاؤهم من تلك الأوضاع الشاذة ، الخارجة على النظر السليمة .

وليس تاريخ العرب يبدع في تواريخ الأمم ، فالحكم واحد كما أسلفنا ، حيث رأيت انحطاطاً في إدارتنا أو تقهقراً في سياستنا فقتض عن المرأة .

وكتابتنا هذا (عائشة والسياسة) فيه أكبر عبرة في هذا الموضوع ، ولم ينجنا من العاقبة الوخيمة : عاقبة دس النساء

(١) سند أبي داود الطيالسي من ١١٨ الحديث ٨٧٨ (الجزء الثالث) وانظر سند أحمد ٥ - ٤٣ - ٤٧ .

(٢) انظر كتابنا الإسلام والمرأة - ص ٢٠ .

(٣) المصدر السابق - ص ٣٧ .

(٤) مجلة المجمع العلمي العربي ٢٠١ - ٢٩٢ - ٢٩٤ .

(٥) انظر السند ٥٦٥ من مجلة الرسالة (ص ٣٩٩) .

وقد كان يفزوهن فيداوين الجرحى ويحذرن (يعطين) من
الفتنة»^(١)

كل ما تقدم من استحباب خروج النساء ليشاركن الرجال
شرف الجهاد وهو في حال الفتح والهجوم ، حين يكون الجهاد
فرض كفاية على الرجال أنفسهم ؛ فأما إذا انعكس الأمر وهاجم
العدو بلاد المسلمين أو احتلها ، فحينئذ يصبح الجهاد فرض عين
على كل مسلم ذكراً كان أم أنثى ، لا يستثنى من هذا الفرض
سبي ولا امرأة ولا رجل .

ونصوص الفقهاء — إزاء هذه الحالة — متضادة على أنه
يجب على المرأة أن تخرج للقتال بلا إذن زوجها^(٢)

وبذلك يصبح التكليف والوجوب بدرجة واحدة على الرجال
والنساء والصبيان والأحرار والعبيد (يوم كان العبيد بمض الناس)
لا يتأذن أحد أحداً في تأدية هذا الواجب

من شأن السياسة الزالقي الخفية والأخطار الكامنة ، فهي
على المرأة حرام صيانة للمجتمع من التخبط وسوء التقلب ؛ أما
الجهاد فطريق لاجبة عواقبها مأمونة وفوائدها مضمونة ، فللمرأة
أن تنال من هذا الشرف نصيبها الأوفى

ليتنا في غمراتنا اليوم نسترشد بتجارب الماضي ، ونسير غير
متخبطين : نبصر مواطئ أقدامنا وننتق الزالقي ونجتد كلا في
ميدانه القى لا يصلح لغيره . لقد تداعت علينا الأمم وطمع فينا
حتى (الصهيانية) من شفاذ الآفاق ، وغزينا في أخلاقنا وبلادنا
وأموالنا ... وليس في جهودنا فضل نفقه في رد الماشين عن
عبيهم ، فليتنق الله حلة الأتلام ، وليصنوا الشاردات عن القطيع
وليرجموا بهن عن طريق وضمن أقدامهن في أوله ، وما آخره
إلا مستقبل أسود حالك للأثني أولاً ، ثم خراب البيوت وهدم
الأمر وارتكاس المجتمع ، وموت كل كرامة إنسانية !

سعيد الوافقاني

(دمشق)

جرحهم^(١) ويعملن الماء في القرب يستقيهن ، ويتعمدن أطعمتهن
وملابسهن وقربهم ، وكن حين الحاجة يمارسن القتال .

ثم تنابعت المواقف الماثورة للمرأة من بعد الرسول ، ولن يسى
أحد جهاد خولة بنت الأزور أخت ضرار في فتوح الشام وحسن
بلائها في الروم ، ولا موقف الخنساء في يوم القادسية وكانت واحدة
من كثيرات :

ذكر الطبري أن أم كثير امرأة همام بن الحارث النخعي قالت :
« شهدنا القادسية مع سعد (بن أبي وقاص القائد العام) مع
أزواجنا ، فلما أمانا أن قد فرغ من الناس شدتنا علينا ثيابنا ،
وأخذنا المرواي ثم أثبتنا القتلى : فما كان من المسلمين سقيناه
ورفناهم ، وما كان من الشركين أجهزنا عليه ، وتبعنا الصبيان
نولسهم ذلك ونصرفهم به »^(٢) .

وإذا كانت هذه الرقعة من الخطر بحيث أنها هي الفاصلة
بين العرب والفرس ، وأنها لها ما بعدها ، استمدت لها القبائل
بكل ما تطيق ، حتى إن التاريخ ليذكر لقبيلتين من القبائل نغراً
خالداً إذ أخرجتا نساءهما معهما ، فكان في قبيلة النخع — على
با يذكر الطبري — سبعائة امرأة لا زوج لها ، وفي قبيلة بجيلة
ألف امرأة ، تزوجن جميعاً في هذه الحرب ، وكانت النخع تسمى :
(أصهار المهاجرين)^(٣) .

لقد شرع الرسول لن بعده الاستمانة بالنساء في الجهاد ،
وأتابهن عليه من الثنأم ، ودرج خلفاؤه من بعده على سنته ،
حتى إذا انقضى عهد الراشدين ، وخف علم الناس بالسنة ، شك
بعضهم في هذه الاستمانة ، فكتب نجدة بن عامر الحروري إلى
ابن عباس يسأله :

« هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفزو بالنساء ، وهل
كان يضرب لمن معها ؟ »

فكتب إليه ابن عباس :

« كُتبت إلى تسألني : هل كان رسول الله يفزو بالنساء ؟ »

(١) أقام الرسول خيمتي مسجدته لرؤية إحدى ممرضات الجيش وحمل
لن خيمتها سعد بن معاذ وهو ممرت

(٢) تلخيص الطبري ج ٣ ص ٨٢ . (مطبوعة الاستقامة ١٣٥٨ هـ)

(٣) الصفحة نفسها من المصدر السابق .

(١) تيسير الوصول ج ٢ ص ١٠٣ .

(٢) انظر في ذلك : باب البير أو الجهاد في كتب الفقه مثلاً : شرح
الزبيدي على متن السكندر (٣ - ٢٤١) والحكم مصبوح لأن الاسلام
لا يقر احتلالاً لأجنبي بحال من الأحوال ، ولا يرضى لأجله حيلة ذليلة .